

سنن البيهقي الكبرى

18613 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب أنه قال بلغنا أنه γ قاضى رسول α A مشركي قريش على المدة التي جعل بينه وبينهم يوم الحديبية أنزل α فيما قضى به بينهم فأخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة يخبران عن أصحاب رسول α A أن رسول α A لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على رسول α A أنه لا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا فخلت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وألغطوا به أو قال كلمة أخرى قال الإمام أحمد C لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورايته في نسخة وامتعظوا وأبى سهيل إلا ذلك فكاتبه رسول α A ورد يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ولم يأته أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة وأن كان مسلما وجاءت المؤمنات وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول α A يومئذ وهي عاتق فجاء أهلها يسألون رسول α A أن يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم لما أنزل α فيهن إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن α أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن قال عروة فأخبرتني عائشة B ها أن رسول α A كان يمتحنهن بهذه الآية يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبایعنك على أن لا يشركن با α شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن الآية قال عروة قالت عائشة B ها فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول α A قد بايعتك كلاما يكلمها به α ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما بايعهن إلا بقوله رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير